بعكس المسند اليه بضمير الفصل مجازًا لغويًا فان الفصل لغة المعرف
ويعقب المسند اليه بضمير الفصل يوجب فصل الخبر عن النعت فيكون
اطلاقه عليه اطلاقًا للمسبب على السبب ويحتمل ان يكون مجازًا عرفيا اطلاقًا
لاسم المذكور على ما ذكره ويحتمل ان يكون المقدر ذكر الفصل والحاصل
المضاف اعني المضاف اليه مقامه ورفع ويكون كلام الشارح سانا
لحاصل المعنى ويحتمل ان يكون الفصل صفة عرفية في ذكر هذا الضمير

قوله فالباقي في قوله ح يعني انها باحاله على المقصور قال في شرح حي
الكاف والمفتاح ادخال الباقي في المقصور عليه هو المستعمل العرف
العام وادخاله في المقصور هو المستعمل السابع العرف وذكر المحمص
السريف الرجيم انما ان المراد بالاصل في لفظ التخصيص والحصاص والمخصوص
ان يستعمل بادخال الباقي المقصور عليه لان الاكثر في المستعمل ان
الباقي المقصور كقولك رجل بالمال بناء على تضمن معنى التميز والا فراد
وتضمن معنى التميز بان يلاحظ المعنيان معًا ويكون انما المذكورة
صلة للمضمن ويقدر للمضمن فيه بآخرى مقال في تخصيصك بالعلم مثلاً
بمن كما محققًا ايا هاك وقد ذكرنا في حاشية المطول وحققنا
اخرى هو ان يجعل التخصيص مجازًا مشهورًا عن التميز في العرف
حتى كانه صفة فيه **قوله** مخصصًا ان ثبت له المسند ظاهر
في افاده ما وصله اذا لم يخصصًا لمعرف **قوله** وسيأتي من تحقيقه
ح اي لابد من تحقق المحكوم عليه ذهنًا قبل المحكوم به بعني انه لا وجود
في الشخصان البتة لكون المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به هو الوجود
فالذات اولى بالملاحظة اولا والوجود لاحق عقلاً بعد تعقله على
تعقل المحكوم به واما تحققه في الخارج فهو وان وجب قبل تحقق المحكوم به

في الموجودات الخارجية لان الاسناب في التعليل ان تعتبر التحقق
في الذهن لان ترتب الالفاظ لما في الذهن كترتب تلك الاشياء
في التعقل ح الخارج **قوله** لان في المبتدا تشوقًا اليه اي للمبتدا
الذي قصد تعديته لا في كل مبتدا لظهور ان التشوق الى الخبر
انما يظهر اذا كان في المبتدا طول **قوله** يعني بعض الطلاق
قيل البعض قابل للبعث والبعض متروك وكل من الفريقين جازم
في مذهبه فكيف الجزم بانه احد الطلاق الصادر
من المجموع من حيث هو مجموع اثر خبريته **قوله** ليحمل المسند اليه ح
المقاول وقد يكون باللفظ المشموع في مستعمل الكلام كلفظ سعد او سعيد
وهذا هو الذي يحصل من تعديم المسند اليه ويفرع عليه يحمل المسند
وقد يكون بمضمون الكلام كما في قولك سعد في داره فانه قد يقال
يكون سعد في داره وهذا المقاول حاصل فيه المسند اليه او اخر
ويفرع عليه يعني المسند لا يحمل بها والمصنف اشار برادة التحمل الى ان
مراده المقاول بالمعنى المشموع في اول الكلام فانه الموجب ليحمل المسند
والمترتب على تعديم المسند اليه وقتي عليه التطهير **قوله** مثل الطاهر
تعظيمه اما التعديم في الذكر على التعظيم والتعديم في السرف على التنا
متعارف لان المتاخر هنا هو الخبر وبيان شرف المسند اليه حتى
التفت اليه فكانه اذا دان الافتتاح به في صدر الكلام لما كان
على سنن تلك الطريقة المتعارفة اما عن تعظيم وسروره في الحكم

قوله ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي **اعلم ان هاهنا**
صورتين احدهما ان يعدم ما المعنى على المسند اليه
نحو ما انا قلت هذا او هو المقصور بالذكر هنا والثانية عكسها

Copyright © King Saud University